

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٥٨ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية؛

وعلى قرار محافظ قنا رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠١٢؛

وعلى طلب محافظ قنا؛

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

قررت:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ١٣٥٠م^٢ بطريق مصنع الغزل بقنا

لصالح هيئة قضايا الدولة بالمجان بغير إقامة فرع للهيئة بمحافظة قنا ، وحدودها كما يلى :

الحد البحري : فضاء أملاك دولة يطول ١٧,٥ م.

الحد القبلي : طريق مصنع الغزل بقنا يطول ١٧,٥ م.

الحد الشرقي : شارع (صرف قديم تم ردمه) يليه أرض لقوات المسلحة .

الحد الغربي : أرض فضاء مسورة أملاك دولة مخصصة لإقامة مراكز طبية

بالقرار رقم ٢١٧ لسنة ٢٠١٢

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٩ ربيع الآخر سنة ١٤٣٦هـ

(الموافق ١٨ فبراير سنة ٢٠١٥م).

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب